

## سنن البيهقي الكبرى

19427 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك ح قال وأخبرني أبو نصر بن عمر ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر Bهما أن رسول الله A قال Y لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أوجب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما يخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبي فينتحل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى